المحاضرة رقم(1)

جريمة تزييف العملة والأوراق النقدية

تعد العملة الأداة الرئيسة في ميدان التعامل مما يتطلب تواجد الثقة الكاملة بها وهذا مما دعى الى ان تحتكر السلطة العامة نفسها الحق في اصدار العملة. وتعد هذه الجريمة من الجرائم الخطيرة وتنهض هذه الجريمة على تواجد متطلبات مادية وأخرى متطلبات معنوية.

المتطلبات المادية : لقد عالج المشرع العراقي هذه الجريمة في المواد ( 280- 285) من

قانون العقوبات . وتتمثل هذه المتطلبات الموضوعية بوقوع احدى الأفعال المنصوص عليها في القانون وكذلك لابد من وجود عملة متداولة قانونآ او عرفآ في العراق او الخارج اما المتطلبات المعنوية : فهي تتمثل بالقصد الجنائي العام والخاص بعنصرية العلم و الإرادة . وهناك حالات للاعفاء من عقوبة هذه الجريمة وردت في المادة (303 ) من قانون العقوبات .